

تكوين ملف بطاقة تسجيل مركبة أدخلت عليها تغييرات ملحوظة طبقا للتنظيم الساري المفعول

- إستمارة معلومات غير مصادق عليها .
- محضر قبول بصفة أنفرادية مسلم من طرف مصلحة المناجم .
- شهادة تثبت طبيعة التغييرات التي طرأت على مستوى المركبة .
- بطاقة التقييم مشطب عليها .
- شهادة ميلاد رقم 13 ، أو نسخة من بطاقة التعريف الوطنية غير مصادق عليها .
- بطاقة الإقامة .
- رسم الطابع الجبائي .

الإجراءات :

- تسليم وصل إيداع صالح لمدة (03) أشهر .
- إرسال الملف عن طريق جدول الإرسال إلى مديرية المناجم .
- إرسال طلب شهادة الإثبات إلى الإدارة المعنية .
- إصدار بطاقة التسجيل بعد رجوع الملف من مصالح المناجم مرفق بمحضر القبول ، ووصول شهادة الإثبات من الإدارة المعنية .

النصوص التنظيمية :

-تعليمة وزارة الداخلية و الجماعات المحلية رقم 2008/27 المؤرخة

في 2008/12/24 .

- تعلیمة وزارة الداخلية و الجماعات المحلية رقم 2008/3138 المؤرخة في
2013/10/11 .